

والذي ياتي في الدنيا في لواء سيده فدخل النار وقالوا لا خوف فقال ما كنت
لا توجب ان احد تطلب اذون الله من اجل قضي وادعته فدخل الجنة رجا احد
مفيه مسيلة ان ورن تفسيره ان صلاقي ونساج الثانية تفسيره فكل لوك واخوه
الثالثة اذ ان الله لم يكن من ذبح لغير الله بل اذ لم يكن من لكان والديه ومنه يكون
والذي لا رجل في لكان الرجل والديه الخامسة لكان من اوا اعدا وهو الرجل
محدث شي ايب عليه لوك الله في لكان في حيز من ذلك السا
وسنة لكان من لكان من ارض وهي الراسيم التي تنفرد بين حلك من
ان رضى ويرى حق جارك تغيب وان تقدم رونا خير التاسعة الفرق بين
لكن العاقبة والذباب انما سعة صورته دخل النار بسبب ذلك الشيا
وهي قصة الذباب انما سعة صورته دخل النار بسبب ذلك الشيا
الذي لم يقصد به فعله فخلص ما شربهم العاشرة مخوفة قد رشح
في قلوب المؤمنين كقصة ما ذكر القتل ولم يوافقهم كما جلتهم
مع كونهم لم يلبوا الا انما سعة صورته دخل النار بسبب ذلك الشيا
انما سعة صورته لكان كما في المثل دخل النار رجل في ذباب رشا
لوك محشر فيه شاهد لم يثبت الصلح الجنة الى احد من القرب من
شرك نعله وانما مثل ذلك الثالثة محشر مخوفة ان عمل القلب هو
المقصود ان كظام حنا كهد في ان واثان باب ان يفتح لله
مكان يفتح فيه لغير الله وقول الله تعالى في ربه ان الله من ثابته
ان الله لكان قال نذر رجل ان يجرب بل بوانة فسال النبي صلى الله
عليه وسلم فقال هل كان فيها وثان من اوثان الجاهلية بعهد
قالوا قال فهل كان فيها ايمان ايمانهم قالوا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اؤق بنذر كفا لكان ووق النذر في جمعية
الله ووق في المثل ان ادم رواه ابو داود وسناده كما شرطها
فيه مسابيل الا ورن تفسير قوله ان فيهم ابد الثانية ان المحصية
تم توثيق الرضى وكن انك الطامحة الثالثة رد المسئلة
المسئلة الخامسة البينة ليز ورن تسكال الرابعة استقصا البينة
اذا احتج الى ذلك الجاهلية من الوان السادسة المنه منه اذا كان
فيه وثان الجاهلية ولو بعد ذواله السابعة المنه

منه

منه ان كان فيه عيب احب اعيادهم ولو بعد ذواله الثانية انه يجوز
الوقا بان نذر في تلك المحصية البقعة ان نذر محصية التاسعة
الحذر من مشابهة الشرحين في اعيادهم ولو لم يبعد من الجاه
شوق نذر في محصية الحادية عشر ان نذر في ادم فيما لا يملك
باب من اشرك النذر لغير الله لقوله تعالى يوفون بالنذر
وقوله وما انتقم من نفسه وان نذر من نذر ان يبه وفي الصحاح
من ما ينشئ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يبع
الله فليطعه ومن نذر ان يحصى الله فلا يحصه فيه مسابيل ان
وان وجوب الوقا بالنذر الثانية اذ ثبت كونه كعبادة لله فصره
الى غيره شرك الثانية ان نذر المحصية لا يجوز الوقا به **باب**
من اشرك ان سئل ان نذر لغير الله وقوله تعالى وان كان رجال من الان
نسى يهودون رجال من الجن فزادهم رجفا ومن خولت بنت حكيم
قالن سموت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان
قال اعدو بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضر شيئا ولا جاعل
من منزله ذلك رواه مسلم فيه مسابيل الا ورن تفسير قوله وان
كان رجال من الان نسي يهودون رجال من الجن ان يبه الثانية كونه
من الشرك الثالثة ان سئل ان ياذر الكعبية لان العلماء استدلوا
به بما ان كلمات الله غير مخلوقه قالوا ان الاستعداد بالخلق
شرك الرابعة فضيلة هذا الدعا مع اختصار الخامسة ان كون
الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كفي شر او جلب نفع لا يملكها
انه ليس بشرك **باب** من اشرك ان يستفتى بغير الله
او يدعوا غيره وقول الله تعالى ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا
يضرك فان فعلت فانك اذ من الظالمين وان تسكنتم مساكن الله
بضر فلا تاشق له الا هو وان يركب خير فلا راد لفضله ان يبه وقوله
فاستخروا عند الله الرقى ورحمه وان يبه وقوله ومن اضل من
يدعوا من الله من لا يستجيب له الا يوم القيامة وهم من دعا
بهم فما فلون ان يبه وقوله ان يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف
السور والبطون اني لكان في من النبي صلى الله عليه
وسلم منا فقا يودي المؤمنين فقال بعضهم قوموا باننا استفتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المناق فقال النبي